

قرر :

مادة وحيدة : ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق القرض رقم ١٨٤٢ بين جمهورية مصر العربية (مشروع بنك مصر إيران للتنمية) والبنك الدولي لإنشاء والتعمير والموقع في كولومبيا بالولايات المتحدة الأمريكية بتاريخ ١٩٨٠/٦/٤ .

ويعمل به اعتباراً من ١٩٨٠/١٢/٣١ م

تحريراً في ٩ ربيع الأول سنة ١٤٠١ (١٥ يناير سنة ١٩٨١)

كمال حسن على

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٨١ لسنة ١٩٨٠

بشأن الموافقة على مذكرة التفاهم بين جمهورية مصر العربية (وزارة الزراعة) والمعهد الدولي لبحوث الأرز في الفلبين الموقعة في القاهرة بتاريخ

١٩٨٠/١/٢٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور :

قرر :

(مادة وحيدة)

الموافقة على مذكرة التفاهم بين جمهورية مصر العربية (وزارة الزراعة) والمعهد الدولي لبحوث الأرز في الفلبين الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٨٠/١/٢٨ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ المحرم سنة ١٤٠١ (١٦ نوفمبر سنة ١٩٨٠)

أنور السادات

مذكرة عامة للتفاهم بين كل

من وزارة الزراعة بجمهورية مصر العربية والمعهد الدولي لبحوث الأرز
مذكرة التفاهم هذه بين وزارة الزراعة بجمهورية مصر العربية (تسمى فيما بعد
بـ "الوزارة") والمعهد الدولي لبحوث الأرز ، لوس بانوس لاجيونو الثامن (تسمى فيما بعد
بـ "المعهد") .

حيث إن الوزارة مهتمة بسرعة زيادة إنتاج الأرز ، وكذا كفاءة الإنتاج العالية
للأرز في جمهورية مصر العربية (تسمى فيما بعد بـ "مصر") .

حيث إن هدف المعهد هو الأحر بالدرجة الأولى كهيئة عالمية غير تجارية ومدعومة
من قبل المجموعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية هو زيادة إنتاج الأرز كماً ونوعاً ،
وذلك عن طريق البحوث والتدريب في كافة مراحل إنتاج الأرز متضمناً النظم الأساسية
لزراعة الأرز من خلال التعاون العلمي والفني مع البرامج القومية ، وحيث إن الوزارة
والمعهد قد تعاونوا في أنشطة ذات اهتمام متبادل ، وثبت أن هذا التعاون ذو منفعة مشتركة
حيث إن هناك اهتمام متبادل بين الوزارة والمعهد لتدعيم التعاون بين العاملين في بحوث الأرز
في الشرق الأوسط ، فمن ثم توصل كل من الوزارة والمركز بوحى من أهدافهم العامة لتشجيع
ودفع بحوث الأرز إلى تفاهم متبادل للتعاون .

كما هو مبين في المواد التالية :

(المادة الأولى)

(١) تم الاتفاق المشترك على أن يهدف المعهد في تعاونه بصيغة عامة إلى رفع القدرة
القومية لبحوث الأرز في مصر وتدعيم التعاون بين علماء الأرز في الشرق الأوسط ،
كما تعطى أولوية عالية إلى :

(أ) تقييم الأصول الوراثية واستخدام الأرز المنتخب لتنمية الأصناف القصيرة
والمبكرة النضج التي تحقق غلة وفيرة ونوعية حبوب جيدة وتتحمل الملوحة
والقلوية ومقاومة اللقحة .

(ب) البحوث التطبيقية على كيفية تقييم الأصناف الجديدة على نواحي النقافة والإدارة
الخاصة كجارب السماد والحشرات والأمراض ومقاومة الحشائش .

(ج) تطوير وتقييم الآلات اللازمة لإنتاج الأرز بجانب تشجيع الصناعة المحلية لتصنيع الآلات التي تلائم الظروف المحلية .

(د) تدريب باحثي الأرز من مصر ومن الدول المجاورة في دورات دراسية قصيرة وفي برامج تدريبية متخصصة في المعهد .

٢ - سيتم تحديد خطة التعاون بين الوزارة والمعهد من حين لآخر طبقاً للتقييم المشتركة لاحتياجات مصر لمثل هذا التعاون ، وتقييم كفاءة ومقدرة المعهد على تنفيذ الأنشطة المشتركة وتوفير مصادر التمويل لهذا الغرض يتضمن هذا التعاون تبادل الأصول الوراثية والمعلومات البحثية وتخطيط وتنفيذ البحوث المشتركة وتبادل زيارات العلماء والباحثين المشتركة والتدريب مع علماء الأرز في الدول المجاورة عملاً على تنفيذ البحوث التعاونية وأنشطة التدريب سيتم تعيين عالم أو أكثر من علماء المعهد بمصر لفترة يتم الاتفاق عليها من الطرفين .

٣ - يجوز أن يساعد المعهد في تدبير الميزانية اللازمة من الوكالات المانحة لتقديم الأنشطة المشتركة بشرط أن يتم الاتفاق على شروط هذا الدعم بين الوزارة والمعهد .

(المادة الثانية)

طبقاً لأحكام العمالة والميزانية وبناء على ما تم عليه الاتفاق المتبادل فإن المعهد سوف :

١ - يوفر مستشارين لفترات قصيرة من العاملين بالمعهد أو من معاهد البحوث الأخرى لإسداء العون والمساعدة في برامج بحوث الوزارة .

٢ - تعيين خبير اتصال إقليمي وخبراء آخرين مقيمين حسبما تتطلبه الضرورة وطبقاً للاتفاق المتبادل مع الوزارة .

(٣) دعوة العلماء المصريين لحضور مؤتمرات البحوث الدولية والندوات العلمية وكذلك الاشتراك في مشاغل الأرز الدولية النموذجية التي تشكل طابعاً هاماً بالنسبة لهم .

(٤) تدريب العلماء المصريين لإعدادهم للحصول على درجات علمية أو دكتوراه .

(٥) توفير أنواع التقاوي ومعارف البحوث لدعم الأنشطة التعاونية في مصر .

(٦) إعداد البحوث المشتركة وأنشطة التدريب بالتنسيق مع علماء الأرز في الدول

المجاورة .

(٧) : استخدام رؤوس الأموال المتاحة لهذا الغرض ، وشراء المعدات والمواد اللازمة للبرنامج القومي والعمل المشترك إذا ، تكن متاحة في مصر وذلك باستخدام الأموال المتاحة لهذا الغرض .

(المادة الثالثة)

عملا على تمهيد تنفيذ الأنشطة المشتركة تلتزم الوزارة بالآتي :

(١) : إتخاذ اللازم نحو اشتراك العلماء المصريين في المؤتمرات والحلقات الدراسية والبرامج التدريبية التي يقوم المعهد بإقامتها .

(٢) : السماح بحرية دخول وخروج سالات الأرز من وإلى مصر حسبما يقتضيه العمل المشترك وطبقا لإجراءات الحجر الزراعي اللازمة .

(٣) : المساعدة في الحصول على التأشيرات الضرورية واستيفاء الاستثمارات المتصلة بزيارة علماء المعهد لمصر .

(٤) : معاملة الخبراء المعينون من قبل المعهد للعمل بمصر بنفس الامتيازات الخاصة بدفع الضرائب ورسوم الاستيراد طبقا للسياسة العامة للحكومة المصرية والتي يتمتع بها الأشخاص الأجانب المعينين بالمنظمات الدولية الأخرى وعاملون في مصر . وتتضمن تلك الامتيازات الإعفاء من ضريبة الدخل المحلي والرسوم وضرائب استيراد المواد الطبية ، المواد الغذائية والمشروبات والمواد الأخرى اللازمة للاستعمال اليومي في حدود الاحتياجات الشخصية للاستخدام الشخصي والعائلي .

(٥) : ضمان إعفاء بنود المعدات والمواد التي تشمل السيارات التي يستوردها المعهد بالتشاور مع الوزارة للاستخدام في العمل المشترك من دفع الرسوم الجمركية أو أى ضرائب أخرى سارية طبقا لقوانين الحكومة المصرية .

وتتحمل الوزارة دفع أية رسوم أو ضرائب على مثل هذه المعدات والمواد في مصر وإذا اقتضت الضرورة ذلك تتولى الوزارة مسؤولية التخفيض على المعدات التي يوردها المعهد .

(المادة الرابعة)

يتم التأمين على الخبراء الأجانب الذين سيقوم المعهد بتعيينهم بناء على ما ورد في المادة الثالثة بواسطة مستخدمين ضد مخاطر العمل والسفر من وإلى مصر وذلك حتى لا تتحمل الوزارة أو المعهد أو الهيئات الأخرى أية تعويضات في حالات الوفاة أو الحوادث .

(المادة الخامسة)

ووافق كلا الطرفين على مايلي :

(١) سوف تنشر نتائج البحوث المشتركة على الجهات المعنية طبقا للاتفاق المشترك .
(٢) سيتم نشر نتائج العمل المشترك في أغلب الأحوال باشتراك الباحثين من الطرفين على الرغم من ذلك وفي حالات خاصة ويجوز أن ينشر أحد الطرفين نتائج البحث بمفرده بشرط موافقة الطرف الآخر . هذا وسوف يشير أى من الأطراف إلى مجهودات الطرف الآخر عند نشر نتائج البحوث ويكون مسئولاً في نفس الوقت عن القرارات وتوضيح الرؤية .

(٣) سيتم تبادل الأصول الوراثية ومواد التربية بلا قيود بين الوزارة والمعهد مع بيان مصادرها والاعتراف بمجهود المرابي الذي أنتجها .

(المادة السادسة)

يلحق بمذكرة التفاهم تقرير مشروع شامل وخطة عمل سنوية للتطوير المشترك طبقا للاحتياجات الوزارة متضمنا المصادر المالية المتاحة للأنشطة المشتركة وتتناول خطط العمل تفصيلا خاصا للأنشطة التي يمكن تنفيذها طبقا لمذكرة التفاهم المشار إليها مع توضيح الرؤية لمساهمات كل جانب .

(المادة السابعة)

١ - يجوز لطرفي مذكرة التفاهم الموافقة المتبادلة على كتابة أو إضافة أو تعديل أو حذف أى كلمات أو جمل أو عبارات أو مواد في هذه المذكرة .

٢ - تعتبر مذكرة التفاهم هذه سارية المفعول ما لم يطلب أحد الطرفين إلغاؤها وتعتبر ملغاة بعد ستة أشهر من طلب أحد الطرفين إلغاؤها .

تم توقيع هذه المذكرة من نسختين باللغة الانجليزية بالقاهرة في ٢٨ يناير سنة ١٩٨٠

عن وزارة الزراعة بجمهورية مصر العربية

عن المعهد الدولي لبحوث الأرز

الدكتور/ محمود محمد داود

نبيل س. برادى

وزير الزراعة

المدير العام

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٥٨١ لسنة ١٩٨٠ الصادر بتاريخ ١٦ / ١١ / ١٩٨٠ بشأن الموافقة على مذكرة التفاهم بين جمهورية مصر العربية (وزارة الزراعة) والمعهد الدولي لبحوث الأرز في الفلبين الموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٨ / ١ / ١٩٨٠ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٧ / ١ / ١٩٨١ ؛

قرر :

مادة وحيدة : تنشر في الجريدة الرسمية مذكرة التفاهم بين جمهورية مصر العربية (وزارة الزراعة) والمعهد الدولي لبحوث الأرز في الفلبين الموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٨ / ١ / ١٩٨٠ ويعمل بها اعتباراً من ٢٨ / ١ / ١٩٨٠ م

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

كمال حسن علي